

المدونة الكبرى

وإن قرأ في ركعتين وترك في ركعتين أعاد الصلاة أيضا قال وسألت مالكا غير مرة عن نسي أم القرآن في ركعة قال أحب إلي أن يلغي تلك الركعة ويعيدها وقال لي حديث جابر هو الذي أخذ به أنه قال كل ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم تصلها إلا وراء إمام قال فأنا أخذ بهذا الحديث قال ثم سمعته آخر ما فارفته عليه يقول لو سجد سجدتين قبل السلام هذا الذي ترك أم القرآن أن يقرأ بها في ركعة لرجوت أن تجزئ عنه ركعته التي ترك القراءة فيها على تكره منه وما هو عندي بالبين قال وفيما رأيت منه أن القول الأول هو أعجب إليه قال بن القاسم وهو رأيي قال وقال مالك أطول الصلوات قراءة صلاة الصبح والظهر قال بن وهب عن مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم لم يكن يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتحوا الصلاة قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا قال بن وهب عن سفيان بن عيينة عن أيوب عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين قال بن وهب عن سفيان بن عيينة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك مثل ذلك قال بن وهب عن عيسى بن يونس عن حسين المعلم عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالحمد لله رب العالمين قال بن وهب عن يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني محمود بن ربيع عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن قال بن وهب عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب يحدث